

أحاديث في ذم الكلام وأهله

250 - أخبرنا الحسن بن محمد بن أحمد بن عبد الله أخبرنا شافع بن محمد قال قال أبو جعفر الطحاوي في حديث النبي لأقضي بينكما بكتاب الله أما غنمك وجاريتك فرد عليك الحديث يعني بكتاب الله والله أعلم حكم الله وإن كان ليس منصوما في كتاب الله لأننا إنما قبلنا حكم رسول الله بكتاب الله لأن الله تعالى قال لنا فيه .
وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فإذا كان